

## سنن أبي داود - كتاب الصيد 8341-1-92

عبدالعزیز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايقه ووالديه وذريته يا رب العالمين. امين. قال الامام ابو قال الامام ابو داود - [00:00:00](#)

رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا كتاب نعم قال رحمه الله تعالى باب اذا قطع من الصيد قطعة. حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا هاشم بن القاسم قال - [00:00:23](#)

عبدالرحمن بن عبدالله بن زينة عن زيد بن يسلم عن عطاء بن يسار عن ابي واقد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة - [00:00:44](#)

لله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب اذا قطع من الصيد قطعة. يعني فما الحكم والحكم دل الحديث على انه ميتة حكم حكم ميتة - [00:01:00](#)

فلا يؤكل والحديث ضعيف لكن كما قال المنذري اخي قوم الذي اخرج الترمذي فتم منه وقال حسن غريب لا نعرف وفي استاد عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار - [00:01:15](#)

المديني عبد الله بن دينار المدينة تكلم فيه اهل العلم قال احد نعيم في حديث ضعف قال ابو حاتم الرازي لا يحتج به وذكر ابو احمد هذا الحديث وقال لا اعلم يرويه عن عزيز بن اسلم - [00:01:37](#)

تري عبدالرحمن بن عبد الله هذا اخر كلامه وقد اخرج ابن ماجة في سننه من حديث زيد ابن اسلم عن عبد الله ابن عمر وفي اسناده يعقوب ابن حميد ابن كاسب وفيما قال هذا كلام المنذري - [00:01:53](#)

الحديث الانكار ضعيف لك حسب بشواهد قد رواه ابن ماجة عن عبد الله ابن عمر بسند فيهما قال لكن كل من الحديثين يشهد الآخر كل واحدهما الآخر هذا في ضعف ظعف منجب وهذا في ظعاف يشد ادهم الآخر - [00:02:06](#)

فيكون الحسن الحسن لغيره فيكون في دليل على ان ما قطع من البهيمة وهي حية حكم حكم ميتة من اعضائها فلا يؤكل حكم بيته ما قطع ما يقال بعضهم ما موصولة - [00:02:28](#)

ايوا هاي حية جملة حالية فهي اي ما قطع فهي الي تنية الخبر. وهو قول ميتة فهي ميتة النفسية لكارث الخوارج ما دام قلت له ميتة قال فهي ميتة اي حكمها حكم بيتها في انها لا تؤكل - [00:02:47](#)

قال ابن ملك اي كل عضو قطع فذلك فذلك الوضوء حرام لانه ميت بزوال الحياة عنه وكانوا يفعلون ذلك في حال الحياة عنه فاذا الحديث اه ظعيف لكن لكن هو - [00:03:05](#)

وحسن بغيره مع الحديث معلومات حديث ابن ماجة حديث ابن ماجة عن ابن عن ابن عمر وهذا الحديث عن ابي واقد كل منهما يشد الآخر قالوا عندك - [00:03:26](#)

حديث حسن حسنه الترمذي وقال العمل على هذا عند اهل العلم فقال البخاري هو محفوظ وصححه ابو نعيم قال يخالف محفوظ؟ نعم احسن الله عملك. لم يذكر شيخه قال لكن قال البخاري وهو محفوظ. نعم - [00:03:46](#)

وصححه ابو نعيم في في حلية الاولياء وقد اختلف به على زيد ابن اسلم كما بيناه في مسند احمد واخرجه الترمذي من طريق عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد فهو في مسند احمد وانظر تمام تخريجه والكلام عليه فيه - [00:04:05](#)

وقال الخطابي هذا في لحم البهيمة واعضاءها المتصلة ببدنها دون دون الصوف المستخلف والشعر ونحوه وكذلك الصف لا تحل

الحياة معلومة نعم الصوف لا تحل في الحياة. نعم واكثر من الذي قال حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن عسلم - 00:04:22

قال حسن غريب لا نعرفه الا من حديث زيد ابن اسلم. نعم قال احسن الله عملك وكذلك هذا في الكلب يرسله فينتف من الصيد نتفة قبل ان يزهق نفسه او تصيبه الرمية - 00:04:42

منه عضوا او هو حي فاذا فان كان ذلك كله محرم لانه هذا كان خطأ به؟ نعم احسن الله قال ايش؟ وقال ايش؟ وكذلك وكذلك وكذلك هذا في الكلب يرسله فينتف من الصيد نتفة قبل ان يزهق نفسه. او تصيبه الرمية - 00:04:56

منه عضوا وهو حي فان ذلك كله محرم لانه بان من البهيمة وهي حية فصار ميتا. نعم هذا عار لكن لكن الغالب ان الكلب ما يفعل هذا المعلم المعلم ما ما يقطع منها ويكثر منها شيء - 00:05:16

لكن لو خد لهم انقطع منها شيئا وهي حية ما حكم حكم الايتام فاما اذا فسده نصفين فانه بمنزلة الزكاة له ويؤكلان جميعا. ايش فاهمة ايش؟ فاما اذا فسده نصفين. ايه - 00:05:33

فانه بمنزلة الزكاة له ويؤكلان جميعا يعني قطعها احسن الله عملك ولم تنفصل. هذا كلام كلام الخطاب يا سلام ايش فاما اذا فسده نصفين نعم فانه بمنزلة الزكاة له ويؤكلان جميعا - 00:05:49

اذا سال الدم يعني الدم معروفة الكلب ماذا جاء في الاحاديث اذا تال الدم ولم يكن ما قتله بثقله توقف على الصيام الصيف يسهل الدم الصيد صيد الكلب المعلن بشروطه - 00:06:07

يعني اسال الدم اما اذا قتل بثقله فلعنائه قال احسن الله عملك وقال ابو حنيفة اذا كان نصف اذا كان النصف الذي فيه الرأس اصغر كان ميتا واذا كان الذي يد الرأس حلت القطعتان - 00:06:33

ايش؟ اذا كان قال ابو حنيفة قال ابو حنيفة اذا كان النصف الذي فيه الرأس اصغر كان ميتا اها وان كان الذي يد الرأس حلت القطعتان فالتفصيل هذا يحتاج الى دين نعم - 00:06:52

وعند الشافعي لا فرق وكلتاها حلال لانه اذا خرج الروح من القطعتين معا في حالة واحدة فليس هناك ابالة ميتة عن حي بل هو زكاة للكل لان الكل صار ميتا بهذا القعر - 00:07:07

بهذا ايش؟ بهذا القعر اذا عقره وسال الدم هذا صيف نعم فليس شيء منهم فليس شيئا منه تابعا لشيء بل كله سواء في ذلك. نعم تفصيل ابي حنيفة ليس له وزنه - 00:07:26

يعني الصحيح قول الشافعي المهم اه المهم ان الكلب يصير اه يقتله لا يكثر بثقل نعم قال رحمه الله تعالى باب في اتباع الصيد حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني ابو موسى عن وهب ابن منبه - 00:07:45

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال مرة سفيان ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سكن البادية جفاء ومن اتبع الصيد ومن - 00:08:15

الصيد غفل ومن اتى السلطان افتتن نعم حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا الحسين ابن حكم النخعي عن عدي قال حدثنا الحسن قال حدثنا الحسن بن الحكم النخعي عن عدي بن ثابت عن شيخ من الانصار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي - 00:08:32

صلى الله عليه وسلم بمعنى مسدد. قال ومن؟ بمعنى الحديث السابق عن بمعنى الحديث المسدد نعم قال ومن لزم السلطان افتتن زاد وما ازداد عبد السلطان اشتكى قال ومن لزم السلطان افتتن زاد وما ازداد عبد من السلطان دنوا الا ازداد من الله بعدا - 00:08:59

نعم هذا الباب في اتباع الصيد ذكر فيهم هذان حديثان والحديث الثالث الذي بعده هذا اخذناه كرامة الصيد فادركته بعد ثلاث كانت في بعض النسخ مضموم الى الاحاديث السابقة لكن هذا الحديث ان في اتباع الصيد الحديث الاول - 00:09:25

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال مرة سفيان ولا اعلمه الا عن النبي قال من سكن البادية فجفى ومن اتبع الصيد غفل ومن اتى السلطان اكتفى هذا الحديث اخرجه الترمذي والنسائي - 00:09:46

وفي استاده وهو حديث ضعيف في اسناد ابو موسى الوهب المنبه المنذر يتكلم عليها وقال الترمذي قال قال منذري اخرجه الترمذي

والنسائي مرفوعا. وقال الترمذي حسن غريب من حديث ابن عباس - [00:10:04](#)

لا نعرفه الا من حديث الثوري هذا اخر كلامه ابو في اسناده ابو موسى عن وهب المنبه ولا اعرفه قال الحافظ ابو احمد الكرابيسي حديثه ليس بقبر القائم قال هذا اخي الكريم وقد روي من حديث ابي هريرة وهو ضعيف. يعني الحديث الذي الذي بعده - [00:10:21](#) قد روي من حديث ابي هريرة ها يعني يعني ضعيف ليس قائم اللي ما يقوم على ما يقوم انا ظعيف مريض ترك مال الشخص القائم وبين الذي يقوم والذي لا يقوم. نعم - [00:10:43](#)

يعني في اشارة للضعف هذه لا من علامة الضعف وقد روي من حديث ابي هريرة وهو ضعيف ايضا. وروي ايضا من حديث البراء بن عازب وتفرد به شريك ابن عبدالله فيما قاله الدار القطني. والشريك فيه مقال - [00:11:02](#) والله اعلم انتهى كلام المنذرين هذا كلام المنذري فالحديث الضعيف في اسناد ابو موسى و والحديث الذي بعده كذلك فيه ضعف رجل مبهر في سند رجل عن شيخ من الانصار - [00:11:15](#)

عن شيخ من الاصحاب قال وفيه وهو معناه مع الحديث السابق قالوا ومن لزم السلطان اقتتل ازداد وما ازداد عبد من السلطان دلوا الا ازداد من الله بعدا وقوله غفل - [00:11:37](#)

قولوها من سكن البادية جفى يعني غلظ طبعه وصار جافيا بعد لطف الاخلاق اذ يفقد من يروضه ويؤويه لانه اذا سكت يكون بعيدا عن الذكر وعلى جاء في حديث في هذا النهي عن عن التعرض - [00:11:59](#) والبقاء في في البادية الا في اخر الزمان اذا خشي الانسان على دينه قل هنا جفى يعني صار في جفاء الاعراب اللي غلظ طبعه وصار جاثيا بعد لطف الاخلاق اذ يفقد من يروضه - [00:12:24](#)

ويؤدبه اذا كانت المدن يسمع الكلام يسمع الذكر تسمع القرآن قال ومن اتبع الصيد غفل وهل يعني يشتغل به قلبه ويستولي عليه حتى صلتة غفلة وملك السلطان افتتن يعني صار مفتونا في دينه - [00:12:43](#)

وفي الصحاح يفتتن الرجل وفتن المبنى المحور فيهما اذا اصابته فتنة فذهب ماله وعقله والمراد ها هنا ذهاب دينه قال وفي السعودي تعود وقال عزيزي لانه قال عزيزي يقال لانه اذا وافقه في مراده اذا وافق السلطان في مراده فقد خطر بدينه. وان خالفه خاطر بروحه - [00:13:07](#)

انتهى والحديث الثاني عن ابي هريرة قال عن شيخ ابن الانصار اورده الحافظ المجزي اورده الحافظ المزدي في هذا الحديث في الاطراف وقال هذا الحديث في رواية ابي الحسن ابن العبد وابو بكر ولا نذكره ابو - [00:13:32](#)

ولهذا لما يذكر المنذرين الحديث تكلم عليه الشيخ ابن تيمية رحمه الله في طلع الصراط المستقيم هذا البحر معي الان وفي قبل ذلك فيه فيه كلام مفيد لكلامها لكن في اخره - [00:13:49](#)

تكلم عن عن الجفا وعن في فصل في قال فصل واعلم ان ان بين التشبه بالكفار والشياطين وبين التشبه بالاعرابي والعجم فرقا يجب اعتباره واجمال واجمالا يحتاج الى الى تفسير - [00:14:15](#)

وذلك انا لست الكفر والتشيطان مذموم في كتاب الله في حكم الله ورسوله وعباده المؤمنين ونفس الاعرابية والاعجمية ليست منذوبة في نفسها. عند الله تعالى وعند رسوله وعند عباده المؤمنين. بل الاعراب منقسمون - [00:14:35](#)

الى اهل جفاء قال الله فيهم الاعراب اشد كفرا ورفقا واجدروا الا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله والله عليم حكيم ومن الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرما ويتربص بكم الدوائر على عليهم دائرة السوء والله سميع عليم. قال تعالى فيهم سيقول لك المخلف - [00:14:50](#)

من الاعراب شغلتننا اموالنا واهلنا فاستغفر لنا. يقولون بالسنة المارسة في قلوبهم قل فمن يملك لكم من الله شيئا ان اراد بكم ضرر واراد بكم نفعا بل كان الله بما تعملون خبيراً بل ظننت ثم الذي ينقلب الرسول والمؤمنون الى اهلهم ابدا - [00:15:09](#)

وزين ذلك في قلوبكم وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا. والى اهل ايمان ينقسم الى كذا والى اهل ايمان والى اهل مال وبر يعني الاعراب ينقسمون الى كذا والى كذا - [00:15:25](#)

ومن قال قال الله فيهم ومن الاعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قرباتا عند الله وصلوات الرسول الا انها قربة لهم سيدخلهم الله في رحمته ان الله غفور رحيم - [00:15:39](#)

وقد كان في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن وفد عليهم ومن غيرهم من الاعراب من هو افضل من كثير من القرويين فهذا كتاب الله يحمد بعض الاعراب ويذم بعضهم. وكذلك فعل باهل الامصار. فقال سبحانه وممن حولكم من الاعراب منافقون -

[00:15:51](#)

ومن اهل المدينة مرضوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون الى العذاب العظيم فبين ان المنافقين في الاراضي وذوي القرى وعامة تبين ان المنافقين في الاعرابي وذوي القرى وعامة - [00:16:11](#)

وذوي القرى وعامة سورة التوبة فيها الذنب للمنافقين من اهل المدينة ومن الاعراب الابن هؤلاء ومن هؤلاء كما فيها الثناء على السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعهم باحسان وعلى الاعراب الذين يتخذون ما ينفقون ما ينفقون قربات عند الله

وعند - [00:16:28](#)

رسوله هي الاصل يعني اصل التعرب اصل العرب ليس من المؤمنين قال الناس ينقسمون الى بر وفاجر ومؤمن وكافر ولا عبرة بالنسب وكذلك العجب وهم من سوى العرب من الفرس والروم والترك والبربر والحبشة وغيرهم ينقسمون الى المؤمن والكافر والبر

والفاجر كم قسمة من الاعراب - [00:16:47](#)

قال الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم الى الله عليم خبير وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان الله قد تبع ان الله قد اذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالاباء مؤمن تقى

وفاجر شقي - [00:17:10](#)

انتم بنو ادم وادم من تراب وفي حديث اخر رويناه باسناد صحيح من حديث سعيد الجريري عن ابي نظر فقال حدثني او قال حدثنا من شهد خطوته خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بمنى في وسط ايام التشريق وهو على بعير فقال يا ايها الناس الا ان ربكم عز

وجل واحد الا وان اباكم واحد الا - [00:17:28](#)

لا فضل لعربية على اعجمي الا لا فضل لاسود على احمر الا بالتقوى الا قد بلغت؟ قالوا نعم قال ليبلغ الشاهد الغائب وروى وروي هذا الحديث عن ابي نظرة عن جابر - [00:17:50](#)

وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ال فلان ليسوا لي باولياء ان ولي الله هو صالح المؤمنين فاخبر صلى الله عليه وسلم عن بطن قريب النسب انهم ليسوا بمجرد النسب اولياء انما وليه الله وصالح المؤمنين

من جميع الاصناف - [00:18:03](#)

ومثل ذلك كثير بين في الكتاب والسنة ان العبرة بالاسماء التي حمدها الله او ذمها كالمؤمن والكافر والبر والفاجر والعالم والجاهل. ثم قد جاء الكتاب والسنة بمدح بعض الاعاجم قال الله تعالى هو الذي بعث في الامم رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم

الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين ثم قال واخرين منهم لما - [00:18:22](#)

فالحق بهم وهو العزيز الحكيم وفي الصحيحين عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فانزلت عليه سورة الجمعة واخر - [00:18:46](#)

ولما الحقوا بهم قال قائل من هم يا رسول الله؟ فلم يراجع حتى حتى سأل ثلاثا وفيما سلمان الفارسي فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال - [00:18:56](#)

لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء وفي صحيح مسلم عزيز بن الاعصاب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس او قال من ابناء فارس - [00:19:06](#)

بيتناوله وفي رواية ثالثة لو كان العلم عند الثريا لتناوله رجال من ابناء فارس وقد روى الترمذي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى وان تتولوا يستبدل قوما غيركم انهم من ابناء

فارس الى غير ذلك من اثار رؤية في فضل رجال من ابناء - 00:19:20

خالص. ومصدق ذلك ما وجد في التابعين ومن بعدهم من ابناء فارس الاحرار والموالي. مثل الحسن وابن سيرين وعكرمة وابن عباس وغيرهم الى من وجد بعد ذلك فيهم من المبرزين في الايمان والدين والعلم حتى صار هؤلاء المبرزون في ذلك افضل من اكثر العرب وكذلك في سائر - 00:19:40

اسباب العجب من الحبشة والروم والتركي وبينهم سابقون في الايمان والدين لا يحصون كثرة. على ما هو معروف عند العلماء اذ الفضل الحقيقي هو اتباع ما بعث الله به محمد صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم من - 00:20:00

الايمان والعلم باطلا وظاهرا وكل من كان فيه امكن كالأفضل والفضل انما هو بالاسماء المحموده في الكتاب والسنة مثل الاسلام والايمان والبر والتقوى والعلم والعمل الصالح والاحسان ونحو ذلك لا لا - 00:20:14

ولكون الانسان عربيا او عجميا او اسود او ابيض ولا بكونه كرويا او بدوية وانما وجه النهي عن مشابهة الاعراب والاعاجم مع ما ذكرنا من الفضل فيهم وعدم العبرة بالنسب والمكان مبني على اصل - 00:20:29

وذلك ان الله سبحانه وتعالى جعل سكر القرى يقتضي من كمال الانسان في العلم والدين ورقة القلوب ما لا يقتضيه سكنى البعدية كما ان البادية توجب من صلابة البدن والخلق ومثانة الكلام. ماذا يكون في القرآن؟ هذا هو الاصل - 00:20:51

يقولون بس يعني ما الفضل ليس مجرد يعني كونه بدوي وكونه وروي انما سكنى البادية فيها جفاء وسكر المدن في فيه قرب من الخير والدين والعلم هذا كله مقدما ثم قال وان جاز - 00:21:07

تخلف هذا المقتضي بمانع وكانت البادية احيانا انفع من القرى وكذلك جعل الله ايجاد تخلف هذا المقتضى لماذا؟ وكانت البدء احيانا انفع من القرآن وكذلك جعل الله الرسل من اهل القرآن - 00:21:26

قال تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوح اليهم من اهل القرى. وذلك لان الرسل لهم الكمال في عامة الامور حتى في النسب ولهذا قال قال الله سبحانه الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر الا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله - 00:21:41

والله عليم حكيم. ذكر هذا بعد قوله انما السبيل على الذين يستأذنونك وهم اغنياء. رضوا بان يكونوا مع الخوالب وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نؤمناكم لن نؤمن لكم قد قال الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله ثم تردون الى عالم الغيب والشهادة - 00:21:56

فينبئكم بما كنتم تعملون سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انه رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين. الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدروا الا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله. والله عليم حكيم - 00:22:16

فلما ذكر المنافقين الذين استأذنوه في التخلف عن الجهاد في غزوة تبوك وذهبهم وهؤلاء كانوا من اهل المدينة. قال سبحانه الاعراب اشد كفرا رفاقه واجدروا الا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله - 00:22:36

فان الخير كله اصله وفصله منحصر اصله وفضله منحصر في العلم والايمان كما قال سبحانه يرفع الله الذين امنوا منكم والذين درجات. قال تعالى وقال الذين اوتوا العلم والايمان وضد الايمان اما الكفر الظاهر او النفاق الباطن - 00:22:50

ونقيض العلم عدمه. فقال سبحانه عن الاعراب انه اشد كفرا ونفاقا من اهل المدينة واحرى منهم الا يعلموا حدود الكتاب والسنة والحدود هي حدود الاسماء المذكورة بما انزل الله من الكتاب والحكمة مثل حدود الصلاة والزكاة والصوم والحج والمؤمن والكافر الزاني والسارق والشارب وغير ذلك حتى - 00:23:09

يعرف من الذي يستحق ذلك الاسم الشرعي ممن لا يستحقه وما تستحقه مسميات تلك الاسماء من الاحكام كل هذا وقدره قال ثم قال ولهذا روى ابو داود وغيره ولهذا روى ابو داود وغيره من حديث الثوري - 00:23:32

حدثنا ابو موسى عوف بن منبه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان مرة ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سكن البادية - 00:23:47



ومن اتبع الصيد غفل ومن اتى السلطان افتتن وروى ورواه ابو داوود ايضا فهذا الحديث الاول الحديث الثاني ورواه ابو داوود من حديث حسن ابن الحكم النخعي على دي بن ثابت عن شيخ ابن الانصار عن ابي هريرة - [00:23:57](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال من لزم السلطان افتتن وزاد وما ازداد عبد من السلطان دلوا الا الا ازداد من الله عز وجل بعدا. ولهذا كانوا يقولون يقول ولهذا يقولون لمن يستغلظونه انك لاعرابي جاف - [00:24:12](#)

انك الاعرابي جاف انك لجلف جاف يشيرون الى غلظة عقله وخلقه هذا الكلام شيخ الاسلام كانه ساقه هنا مساق يعني آآ المستشهد به كانه يرى انه بناه على الكلام السابق قال ولهذا رواه ابو داوود - [00:24:32](#)

فلم يذكر انه فيه كلام انتهى لكن في كلام اللجنة الدائمة جاوبوا على السؤال سؤال من بدا فقد جفى هل هو حديث؟ وما مرتبته الجواب جاء في كتاب كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق - [00:24:55](#)

في هامش الجامع الصغير بلفظ من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل رواه الطبراني وجاء في الجامع الصغير ومعه كنوز الحقائق بلفظ من بدا جفى رواه الامام احمد عن البراء ورمز له السوقي بانه حسن وجاء فيه ايضا بلفظ من بدا جفى ومن اتبع الصيد غفل ومن اتى ابواب السلطان اكتتن - [00:25:17](#)

واشار الى انه خده الطبراني في الكبير عن ابن عباس ورمز له بانه حسن وقال ابو داوود حدثنا ابو مسدد قال حدثنا ايحي عن سفيان قال حدثنا ابو موسى عواف بن منبه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال مرة سفيان ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:39](#)

وقال من سكن البادية الجفا ومن اتبع الصيد غفل ومن اتى السلطان اكتفى اللي هو حديث عام وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه الوجهة الدائمة الرئيس عبد العزيز عبد الله بن باز - [00:25:55](#)

رحمه الله رحم الله جميع كلهم توفوا اه ما ولا حكموا عليه ما حكموا عليها الجنائز والاحاديث وكذلك شيخ الاسلام رحمه الله قال شيخ الاسلام ساقه من ساق ايش مساق يعني الاستشهاد به - [00:26:12](#)

وعلى كل حال هذا يعني الحديث يعني فيه عدد من الاحاديث تشير الى ان الحديث له اصل ولو صح فهو محمول على من غلب عليه هذه الاوصاف لو صح يحمل عدم الغلو على المصاب غلب عليه سكن البادية غلب عليه اتباع الصيد - [00:26:38](#)

غلب عليه اتباع السلطان فاذا صححه العلاء من غلب وليس المراد يعني من ذهب الى البادية مرة من المرات او من وكذلك ايضا الذهاب للسلطان اذا ذهب بالنصيحة والمناصحة هذا ما يدخل في هذا كما يدخل - [00:26:56](#)

الملازمة في غير ذلك ملازمة ليه يعني لرفته لرفتها هذا اذا غلب عليه الملازمة لو صح يحمل على فان غلبت عليه هذه الاوصاف غلب عليه سكن البادية غلب عليه اتباع الصيد - [00:27:21](#)

طلب عليه اتباع السلطان كذلك التابع الصيد العنف نعم هذا معلوم يحصل يعني الاشغال ترك الامور تتعلق بالمصلحة العامة. لكن لو حصل مرة ومرات وبعض الاحيان ما ما يؤثر هذا - [00:27:44](#)

وهذا معروف الان بالصيدلي اللي يكثر من الصيد يحصل انه غفلة هذا واقع الواقع يدل على ذلك كذلك باتباع السلطان بكثرة بدي اجل عرفته لا لاجل يعني مصلحة دينية - [00:28:07](#)

وكذلك ايضا لزوم البادية غلب عليه يكون عنده جفاء يكون بعيد عن الذكر وعن سماع الخير سماع المواعظ فيكون عنده جفاء اما من ذهب احيانا ورجع وبعض الاحيان هذا ما ما يفصل عليه انه انه - [00:28:24](#)

ما يصدق عليه هذا ولهذا قال من سكن سكن البادية سكن تكفى هذا يفيد ايش يفيد الاستمرار واللزم وكان من اتبع من اتبع الصيد هذا يدل على الاكثار واللزم ومن اتى السلطان والرواية الثانية آآ من لزم السلطان هذا - [00:28:47](#)

الثالث الاولى بنات السلطان فمن لزم السلطان يدل على اللزم والاستمرار اتكلم عن قال هنا حسن لغيره وهذا اسناد ضعيف لجهالة ابي موسى. ليس حسنا. حسن لغيره نعم هذا اسناد ضعيف لجهالة ابي موسى ومع ذلك فقد حسنه الترمذي والبغوي في مصابيح السنة - [00:29:08](#)

وصححه عبد الحق الاشبيلي وجود اسناده ابن مفلح في الاداب الشرعية جازما بان ابا موسى هذا هو اسرائيل ابن موسى الثقة. مع ان الامام احمد قد نص على انه ليس اسرائيل في العلل لكن - [00:29:35](#)

عقب ابن القطان آ عبد الحق في بيان الوهم والايهام بان في اسناد الحديث ابا موسى لا لا يعرف البتة سفيان هو الثوري ويحيى هو ابن سعيد القطان. واخرجه الترمذي والنسائي من طريق سفيان بهذا الاسناد - [00:29:53](#)

وفي هذا وفي الباب عن ابي هريرة ما سيأتي الاحاديث التي بعده سوى عمله ايه لكن كأن الحديث التي بعده احسن الله اليك ليس له صلة بالباب وانما تكلم عن السلطان فقط - [00:30:12](#)

اه لا قال بمعنى مشدد بمعنى حديث مشدد قال بمعنى يسدد يعني الحديث هذي زيادة نعم قال الزيادة هو من لزم السلطان اكتتن وما ازداد عبدا من السلطان دنوا الا ازداد يلا يقول ايش؟ الترمذي حسن ولكن - [00:30:24](#)

لكن هنا فين الترمذي؟ في كلام من اهل العلم بعضهم قال حسن يرجع الى تحسين اللفظ يعني احيانا قد بعضهم قال الذي يحسن التلبية يكون ضعيف تقول شعيب بن حسنة دائما استفسر وقلنا حسنه الترمذي - [00:30:44](#)

تحسين التبليغ هذا فيه كلام لاهل العلم لهم تخريج الاحسنة اعد كلام الكلام حسن لغيره قال الحسن لغيره وهذا اسناد ضعيف لجهالة ابي موسى ومع ذلك يعني لو لو سلمنا له حسن يكون محمول على - [00:31:01](#)

من غلبت هذه الابصار لو يعني لو لو صححو لو لو يعني حملنا على انه حصل لغيره وهذا كان كان اه يعني شيخ الاسلام رحمه الله كان لما ذكر المقدمة ثم ذكر الحديث كأنه يراه - [00:31:21](#)

تشهد به وليس ببعيد انه وكذلك البدلة الدائمة حينما ذكروا ولم يتكلموا عنه ذكروا ما ورد في الباب لان السؤال احسن الله اليك الذي ورد للجنة لم يذكر آ شرح الحديث وانما ذكر هل هذا هل هذا حديث ام لا؟ نعم لذلك افلت - [00:31:40](#)

اللجنة بانها حديث فقط حديث لكن ما درجته؟ ما تكلموا على درجة ما قال يعني المطلوب حديث هو حديث لكن هل هو حديث معتمد او غير معتمد نعم ايش الكلام هذا؟ قال - [00:32:01](#)

ومع ذلك فقد حسنه الترمذي والبخاري في مصابيح السنة وصححه عبد الحق الاشبيلي وجود اسناده ابن مفلح في الاداب الشرعية جازما بان ابا موسى هذا هو اسرائيل ابن الثقة مع ان الامام احمد قد نص على انه ليس اسرائيل في العلل لكن تعقب ابن - [00:32:21](#)

عبد الحق في بيان الوهم والايهام بان باسناد الحديث ابا موسى وهو لا يعرف البتة سفيان هو الثوري ويحيى هو ابن سعيد ابن القطان واخرجه الترمذي والنسائي من طريق سفيان الثوري بهذا الاسناد. نعم. هنا في - [00:32:47](#)

الاثيوبي احسن الله اليك واخرجه الترمذي ايه والنسائي من طريق سفيان الثوري بهذا الاسناد. طيب وفي انتهى الكلام ولا بعد؟ نعم قال وفي الباب الحديث التي بعده اقرأ الحديث التي بعده قال الحديث الذي بعده حسن لغيره وهذا اسناد اختلف - [00:33:05](#)

ففيه عن الحسن بن حكم النخعي كما كما بيناه في المسند فقد اعله البخاري كما في العلل الكبير للترمذي وابو حاتم كما في العلل لابنه والدارقطني العلل ولكن الدارقطني ذكر الاختلاف على الحسن ابن الحكم ولم يقضي فيه بشيء وظهره المنذري في اختصار السنن ومع ذلك - [00:33:26](#)

فقد حسنه ابن القطان في بيان الوهم والايهام والعراقي في تخريج احاديث الاحياء وصححه العجلوني في في الخفاء بما رواه اسماعيل ابن زكريا عن الحسن ابن الحكم عن عدي ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة حيث بين - [00:33:49](#)

فيه اسماعيل ابن زكريا الشيخ الانصاري. وعليه يكون هذا الاسناد كلهم رجال الصحيح. كما قال المنذري في الترغيب والترهيب والهيثم في مجمع الزوائد قلنا لكن اسماعيل بن زكريا وهو الخلقاني مختلف فيه. وقال الحافظ صدوق - [00:34:09](#)

يخطئ كثيرا وخالفه يعلى ومحمد ابنا عبيد الطنفاسي الطنفاسي وحاتم بن اسماعيل وعيسى ابن يونس وغيرهم وهم ثقة فقالوا عن شيخ من الانصار ولم يبينوه. فلا شك ان قولهم مقدم على قوله - [00:34:29](#)

لكن باجتماع هذا الحديث مع الحديث السابق يرتقي الحديث الى درجة حسن والله اعلم. وقد قال ابن عبد البر في التمهيد وقد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من لزم من لزم البادية جفى - [00:34:49](#)

واخرجه ايش؟ قال ابن عبد البر وقال ابن عبد البر في التمهيد. نعم. وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من لزم البادية عجيب يعني جزم بالصحة ها؟ نعم احسن الله اليك - [00:35:05](#)

وقد ايش؟ وقد قال ابن عبد البر في التمهيد. هم. وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من لزم البادية جفى لو اصح طيب لا صح لكنه عن قصارى قد يكون حسن في صدوره كما قال - [00:35:20](#)

نعم واخرجه اسحاق بن رهوي في مسنده قسم مسند ابي هريرة عن عيسى ابن يونس وابن رهويه واحمد في مسنده عن يحيى عن يعلى بن عبيد واحمد عن محمد بن عبيد والبيهقي في الشعب ثلاثهم عن الحسن بن الحكم به. واخرجه - [00:35:40](#)  
والبزار في كشف الاستار وابن حبان في المجروحين وابن عدي في الكامل والقضاعي في مسند الشهاب والبيهقي في السنن الكبرى وبشعب الايمان ومن من طريق اسماعيل ابن زكريا الخلقي عن الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة - [00:36:01](#)

واخرجه احمد والترمذي في العلم الكبير وعبدالله بن احمد في زوائده على المسند والرويان في مسنده وابو يعلى تركتني في العلل من طريق شريك ابن عبدالله النخعي. شريك. من طريق شريك ابن عبد الله النخعي عن الحسن ابن الحكم عن علي ابن - [00:36:21](#)  
عن البراء ابن عازب رفعه من بدا جفا فجعله من مسند البراء بن عازب واسقط الواسطة بينه وبين عدي بن ثابت. وقال الترمذي عن البخاري وكأنه يعد حديث جريكن هذا شريك - [00:36:41](#)

وكانه يعد حديثا شريكا محفوظا تنبيه هذا الحديث من رواية ابي الحسن ابن العبد وابي بكر بن داسه نبه على ذلك المجزي في تحفة الاشراف فقال ولم يذكر ابو القاسم - [00:36:59](#)

طيب ايش اول ما قرأت للصحة من لزم البادية جفى اسأل الله لا اول ما قرأت في الحديث الثاني هذا في الكلام قال حسن لغيره ايه وهذا اسناد طلب به عن الحسن ابن حكم النخائي كما بيناه في المسند وقد اعله البخاري كما في العلم الكبير للترمذي وابو حاتم كما - [00:37:15](#)

لابنه والدارقطني في الهلال ولكن الدارقطني ذكر الاختلاف على الحسن ابن الحكم ولم يقض فيه بشيء وضعفه المنذري في اختصار السنن ومع ذلك فقد حسنه ابن القطان في بيان الوهم والايهام والعراقي في تخريج احاديث الاحياء - [00:37:40](#)  
وصححه الاجنوني في كشف الخفاء بما رواه اسماعيل ابن زكريا عن الحسن بن الحكم عن علي ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي ابي هريرة يمكن تعرف او صح الاثيوبي قال طيب - [00:37:59](#)

نعم اه قال فان قلت كيف يحسن وفيه ابو موسى وهو مجهول؟ النسائية النسائية بالاول ولا الثاني او كلاهما لكن كأن النسائي احسن الله اليك كلاهما في النسائي كلا الحديثين؟ لا الحديث الاول بس الحديث الاول حديث موسى نعم من اتبع الصيد قال اخبرنا اسحاق - [00:38:22](#)

ابراهيم حديث ابو موسى نعم. نعم احسن الله اليك. قال انبأنا عبد الرحمن عن سفیان عن ابي موسى حاء وعن بنى محمد ابن المثنى عن عبد قال حدثنا سفیان عن ابي موسى عن وهب ابن منبه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سكن البادية - [00:38:42](#)

ومن ومن اتبع الصيد غفل ومن اتبع السلطان افتتن واللفظ لابن المثنى قال هنا احسن الله اليك فان قلت كيف يحسن وفيه ابو موسى وهو مجهول؟ هم. قلت انما حديث حسن؟ اي نعم احسن الله اليك قال حديث ابن عباس رضي الله عنهما حسن فان قلت كيف يحسن وفيه ابو موسى وهو مجهول؟ قلت نعم - [00:39:02](#)

احسن انما حسن لما يأتي له قريبا من الشواهد ان شاء الله تعالى. نعم. تنبيه قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى بعد اخراج هذا الحديث هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه الا من حديث الثوري قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا منص - [00:39:32](#)

وباسناده ابو موسى عن وهب ابن منبه ولا نعرفه. قال الحافظ احمد الكرابيسي حديثه ليس بالقائم. هذا اخر كلامه وقد روي من



حديث ابي هريرة وهو ضعيف ايضا وروي ايضا من حديث البراء ابن عازب وتفرد به شريك ابن عبد الله - [00:39:52](#) فيما قالت دار فطني وشريك فيه مقال انتهى كلام المنذري رحمه الله تعالى قال الجامع هذه الاحاديث وان كان مفرداتها لا تخلو عن مقال لكن مجموعها يتقوى فلا تنزل عن درجة الحسن فتأمل والله تعالى - [00:40:12](#)

تنبيه صحح الشيخ الالباني هذا الحديث ولعله ظنا منه ان ابا موسى هو اسرائيل ابن موسى البصري نزيل الهند وهو ثقة كتب في هامش صحبة الاشراف ما يصرح بانه هو فان كان هو فالحديث صحيح كما قال الشيخ الالباني لانه لانه ثقة معروفة - [00:40:30](#) سبقهم كذلك ان ان صحح صاحب ايش تم حصارها على البلد؟ صح كذلك الان في الحنبلي الحنابلة سبق ان صحها ما آ بنوف الاحلام بن مفلح وسبق ان الامام احمد قال ليس هو - [00:40:50](#)

ليس هو اسرائيل نعم ليس اسرائيل حصله واحد من الالباني مثل ما حصل نوح له ليس هو اسرائيل نعم وش قال؟ يفتحها الالباني؟ سامح احسن الله اليك قال صحح الشيخ الالباني هذا الحديث. نعم. ولعله ظن منه ان ابا موسى هو اسرائيل ابن موسى البصري. ايه. نزيل الهند وهو ثقة. نعم. كما ظن ابن - [00:41:13](#)

نام احصائيات فقد كتب في هامش تحفة الاشراف ما يصرح بانه هو فان كان هو فالحديث صحيح كما قال الشيخ الالباني بانه ثقة معروف لكن تصريح الحفاظ الحافظ ابي احمد الكرابيسي والمنذري وابن حجر بانه غير غيره - [00:41:36](#) عكروا عليه ويحتمل انه انما صححه لشواهد فقد اخرج ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه من طريق عدي ابن ثابت عن شيخ من الانصار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه لكنه قال هذا هو الحديث نعم احسن اليك لكنه قال من لزم السلطان افتتن زاد - [00:41:56](#)

وما زاد عبد من السلطان دنو الا ازداد من الله بعدا. وفي هذا الشيخ المجهول. وروي ايضا من حديث البراء ابن عازب. وتفرد به ابن عبد الله فيما قال الدار قطني وشريك فيه مقال لكن الذي يظهر لي تحسينه لا تصحيحه فتأمل والله تعالى اعلم بالصواب - [00:42:16](#)

نعم صحيح وكذلك الالباني يعني قلنا لو صلاة لو يحمل على من غلبت على هذه الاوصاف او بتحسينه اتباع الصيد طلب عليه اتباع السلطان قلت له صلاتك بالمعروف يعني لا لنصيحتك اما الذهب سوى لنصيحة - [00:42:36](#) وتوجيه الخير هذا مطلوب نعم لكن ما لزم السؤال لرفتهم يكون مع السلطان عدد كبير يكون هم غسل من اجل الاستفادة من الرفق نعم ها دعه وهذا هو الواقع الان من سكنى البادية فيها جفاء - [00:43:09](#)

وكذلك وكذلك الغفلة من اتباع الصيد هذا موجود نعم اه نعم ويضيعون مصالح مصالح غيرها اعمالهم وكذلك اولادهم ولا يدروا على اولادهم ما تربية الاولاد الى اخره غفلة عن عام - [00:43:31](#)

عن المصالح العامة وعمه هو اهب وهذا يقال في نحو كان الناس يتتبعون الصيد تفسدوا العادي لكن حتى قيل بعض الناس يعني طبيين بعض الشباب الطيب اللي يعني يحافظ على الصلاة انهم - [00:44:07](#)

اه تبعدوا الصيد في يوم الجمعة وصاروا تتبعوا من نخل حتى فاتتهم صلاة الجمعة ينتقل من مكان الى مكان لكان يتبعه الصين كذا من النحل هذا الى النخل الى نخل والجمعة ما كانت في القرآن جمعة واحدة فقط - [00:44:25](#)

تتبعوا حتى فاتكم الجمعة هذا هذا من الغفلة هذا من الغفلة واليكم. قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى بن معين قال نعم بعده بسم الله الرحمن الرحيم اول كتاب الوصايا باب ما جاء فيما يؤمر به من الوصية حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن - [00:44:42](#)

بعيدا عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله يعني ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده - [00:45:11](#)

من عباده حدثنا مشدد ومحمد بن العلاء قال حدثنا ابو معاوية عن الان مشننا بوائل ام مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا بعيرا ولا شاة ولا - [00:45:29](#)

لا اوصى بشيء. نعم اول كتاب الوصاية الوصية الوصاية جمع وصية كهدايا جمع هدية وهي شرع العهد الخاص يضاف الى ما بعد الموت عهد خاص يطهره بعد الميت الموت هذه الوصية - [00:45:47](#)

جمعها وصايا كهدية وهدايا في عهد خاص يضاف الى ما بعد الموت قال باب ما جاء فيما يؤمر به من وصية ما يمر به الانسان من الوصية. ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده.

الحديث الصحيح - [00:46:06](#)

فضيلة الشيخان البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة والحديث دليل على وجوب الاصية لمن عليه دين او حقوق او عنده امانات الحديث دليل على وجوب الوصية لمن عليه دين او حقوق او عنده امانات فيوصي باداء الديون - [00:46:28](#)

والحقوق واداء الى ماله هذا واجب عليه ومن ليس عليه شيء فانه يستحب له الوصية ان ترك مالا كثيرا في اقل من الثلث لان النبي قال لو ان حديث ابن عباس قال ابن عباس تولى الناس غصوا من الثلث الى الربع اي الوصية فان النبي صلى الله عليه وسلم قال

الثلث - [00:46:49](#)

والثلث كثير فان كان ما له قليل فالافضل تركه للورثة وعدم الوصية فيكون الحديث دليل على وجوب الوصية لمن عليه دين او حقوق او عنده امانات فيجب عليه ان يوصي باداء الديون - [00:47:09](#)

في اداء الدين ورد الحقوق واداء الامات. ومن ليس عليه شيء يستحب ان يوصي باقل من الثلث في اعمال الخير في اعمال البر ان ترك بالا كثيرا باقل من الثلث وقد اوصى بعض الصحابة بعض الخمس بعض ابو بكر بعضهم بالربع وبعضهم - [00:47:28](#)

فان كان منه قليل فالافضل عدم تركه لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك ان ترى انك عنتذر ورثتك اغنياء خير من اعتذرهم عادة يتكفون الناس كما في الحديث الذي الباب الذي بعده - [00:47:51](#)

اللي كانت خير من كما سيأتي النبي قال انك ان تذر ورثة اغرياء خير من ان تذرهم عالة يتكفون الناس هذا يدل على ان الافضل اذا كان الماء قليل تركه للبركة وعدم الوصية - [00:48:11](#)

والله تعالى قال اه كتب عليكم اذا حضر احدكم الارض ان ترك ان ترك خيرا ان ترك خيرا يعني ما المال الكثير الخير اذا تركت خيرا ما لك كثيرا فانه يوصي - [00:48:32](#)

الافضل التونسي باعمال البر فان كان قليلا فانه يدعه للورثة هذا هو الافضل والا فيجد له اصيب بالثلث. له الثلث بالثلث الركنا

الافضل الافضل ان يصلي اقل من الثلث لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:46](#)

لا يوصى بالثلث فهو جائز والافضل الا يوصي اذا كان ما له قليل فاذا اوصى جاز ذلك له له ذلك حماية ما يجوز لا لو صبغت ما ينفذ الا

الثلث - [00:49:07](#)

معاي في الا اذا اردنا الورثة اذا الورثة اذا يعني اجازوه وليس فيهم صغار قصاب فان كان فيهم قصاب واعجز الكبار يخرج حق القصار وينفذ في حق الكبار فقط الكفار ما - [00:49:25](#)

ما يأخذ فيه قوله ما حق ابناء نافية بمعنى ليس حق امرئ يعني ليس اللائق بمري مسلم تقال ان ملاوي المعنى ليس الحزم والاحتياط لانسان له شيء من المال او دين او حق فرط فيه او امانة - [00:49:46](#)

يوصي فيه يبيت ليلتين طبق لان في حذر تقديره ان يبيت وهو قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق ويجوز ان يكون صفة لامرء وبه جزر الطيب وفي رواية ليلة او ليلتين وفي رواية يبيت ثلاث ليال - [00:50:07](#)

واختلف اختلاف الروايات دال على انه للتقريب لا بالتحديد والمعنى لا ينبغي له ان يمضي عليه زمان وان كان قليلا في حال من الاحوال الا ان يبيت بهذه الحال وهي ان تكون ان يكون وصيته مكتوبا عنده - [00:50:26](#)

لانه لا يدري متى يدركه الموت المعنى لا ينبغي له ان يمضي عليه زمان وان كان قليلا في حال من الاحوال الا ان يبيت بهذه الحال وهي ان ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت - [00:50:44](#)

قال ابن ابن ملك ذهب بعض فهذا ذهب بعض الى وجوب الوصية في ظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عليه الصلاة

والسلام جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكان - [00:51:05](#)

عليه هلاله وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ يقول ذهب بعض العلماء الى وجوب الوصية. احفى بها. وان يوجب الوصية. والجمهور على انه مستحب قيل هذا في الوصية المتبرع بها - [00:51:24](#)

واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة هذا هو الصواب عطاوك التفصيل الا وصية متبرعة مستحبة وصية الديون واجبة واما الحديث الثاني واحاديث عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا - [00:51:42](#)

ولا درهما ولا بعيرا ولا شاة ولا اوصى بشيء. الحديث اخرجه مسلم والنساء والواجب وهو حديث صحيح ومعنى قول عائشة ولا اوصاه يعني لم يوصي وصية المال خاصة لانه لا يترك شيئا نورا - [00:52:07](#)

الرسول ما يرفض الالم قال ثم تركناه صدقة ومعنى عائشة لم يوصي وصية المال خاصة لانه لا تنسى نورث ولكن اوصى بالصلاة وبالبرك اليمين وباخراج اليهود والنصارى العرب وبدنة الوفد - [00:52:25](#)

هذي كلها اصابة عند موته اوصى بالصلاة او الصلاة وما ملكت ايمانكم واوصى باخوان اليهود والنصارى من جزيرة العرب واوصى باجازة الوفد اما وصية المال فلم يوصيه لانه لا يرفع - [00:52:48](#)

قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة وقد جاءت فاطمة رضي الله عنها بنت النبي صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر بعد وفاته الذي تطلب حقها من الارث - [00:53:05](#)

فقال لها ابو بكر رضي الله عنه النبي لا يرث الحديث ولكنها لم تقتنع وهجرته والحق مع البكر وهي وان كانت رضي الله عنها سيدة موسى اهل الجنة انها غلطت ما هي بمعصوبة - [00:53:30](#)

ظننت ان لها حق فاخبرها ابو بكر انها الانبياء له ورسول ولو كان النبي يورث لو كان يورث لكانت فاطمة لها النصف نصف المال وزوجاته لهن الثمن والباقي لعمي العباس تعصيب - [00:53:48](#)

لو كان هكذا عن بنت وعن زوجات وعلى العاصي الزوجات لهن الثمن والبنت لها النصف والباقي العاصب عمه العباس لكنه لا يعرف عليه الصلاة والسلام ولا اوصى بشيء قال الخطابي يريد وصية المال خاصة - [00:54:05](#)

لان الانسان عندما يوصي في مال سبيله ان يكون موروثا وهو صلى الله عليه وسلم لا يترك شيء دورك فيوصى به فقد اوصى عليه الصلاة والسلام بامور منها ما روي انه عليه الصلاة والسلام - [00:54:28](#)

كان عامة وصيته عند الموت الصلاة. وما ملكت ايمانكم قال ابن عفان وابن عباس رضي الله عنه اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا اليهود من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم - [00:54:42](#)

نعم - [00:54:55](#)